

ويحصل الشبهة لقوله وضوءه ما بينت في قوله ولدت المبيضة والذم فيها لا
فالاقالة باطله عند ذلك الولد ما بينت في قوله وضوءه ما بينت في قوله ولدت المبيضة والذم فيها لا
الشيء المنفرد غير فسخ عقد الحسد والامانة لا يكون في المنفرد
لقد ابيح في العفا ركنها عقد الامانة المبيحة فان بيع العفار قيل
العقود جائز عند **قال** في هذا الخبر لا يمنع من الاقامة وهكذا المبيح من
منها لان ركن المبيح يستلزم قيامه وهو قائم بالمبيح ذوق الامانة فان هلك
بعض المبيح جائز الاقامة في السابق للمبيح ولو نفاضا يجوز الاقامة
هكذا اذ صح ولا يتطلبه هلاك احد من الطرفين لان كل واحد منهما مبيح فكان المبيح
به باقيا **باب**

المراحم والنول

قال المراحم نذر ما ملكه بالعدا لولا بالتمس الاول من زيادة مرجع والنول
نقل ما ملكه بالعدا لولا بالتمس الاول من غير زيادة مرجع ويبعد ان
جائز ان لا يستباح شرطه المولود وما اجتمع اسما الى اصل النول من المبيح لان
العقود التي لا يفسد كونه النجارة يتباح الى ان يفقد فعل الذي المهندك
وتطبيع نفسه مثل ما اشترى وبينه ما يرجع في وجه النول بجوازهما
ومع ذلك ان مبناهما على الامانة والاحراز عن احيائه وعن نفسه
وفدح النول في ماسر الايجاد ابتاع ابي بكر عاتقته بغير فاقلة
له النبي صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله

قال
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله

قال
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله

في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله

في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله

في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله

في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله

في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله

في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في احد ما فاقا له وملك بغيره في اشارة في قوله